باب الحاء

الحابطيّة[1]: هم أصحاب أحمد بن حابط، وهو من أصحاب النَّظام، قالوا: للعالم إلٰهان؛ قديم هو الله، ومحدَث وهو المسيح، والمسيح، هو الذي يحاسب الناس في الآخرة، وهو المراد بقوله تعالى: ﴿وَجَآءَ رَبُّكَ وَٱلْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا﴾ [الفجر: 22]، وهو المعنى بقوله: «إنّ الله خلق آدم على صورته»[2].

الحادث: ما يكون مسبوقاً بالعدم، ويسمى حدوثاً زمانياً. وقد يعبَّر عن الحدوث بالحاجة إلى الغير، ويسمى حدوثاً ذاتياً.

الحارثيّة: أصحاب أبي الحارث، خالفوا الإباضية في القَدَر؛ أي كون أفعال العباد مخلوقة لله تعالى، وفي كَون الاستطاعة قَبل الفعل[3].

الحافظة: هي قوة محلُّها التجويف الأخير من الدماغ، من شأنها حفظ ما يُدركه الوهم من المعاني الجزئية، فهي خزانة للوهم، كالخيال للحس المشترك.

الحال: في اللغة: نهاية الماضي وبداية المستقبل.

وفي الاصطلاح: ما يُبيّن هيئة الفاعل أو المفعول به لفظاً، نحو: ضربت زيداً قائماً، أو معنى نحو: زيد في الدار قائماً.

والحال عند أهل الحق: معنى يَرِدُ على القلب من غير تصنع، ولا اجتلاب، ولا اكتساب، من طَرَبٍ، أو حُزْنٍ، أو قبض، أو بسط، أو هيبة، ويزول بظهور صفات النفس، سواء يَعقبه المِثل أو لا، فإذا دام وصار ملكاً، يسمى

---

(1) الحابطية (أوله حاء أو خاء، ثم باء موحدة بينهما ألف ثم طاء) انظر عن هذه الفرقة: الفرق بين الفِرق، ص: 277، التبصير في الدين، ص: 138، الملل والنحل، ص: 41 .

(2) أخرجه البخاري (6227)، ومسلم (2612، 2841)، وابن حبان (5710)، وأحمد: (2/ 251 و434)؛ عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(3) لمزيد من التفصيل عن هذه الفرقة ومبادئها، انظر، الفرق بين الفرق، ص: 105، مقالات الإسلاميين: (1/171)، الملل والنحل، ص: 89 .

مقاماً[1]. فالأحوال مواهب، والمقامات مكاسب، والأحوال تأتي من عين الجود، والمقامات تحصل ببذل المجهود.

الحال المؤكّدة: هي التي لا ينفكّ ذو الحال عنها ما دام موجوداً غالباً، نحو: زيد أبوك عطوفاً.

الحال المنتقلة: بخلاف ذلك.

الحج: القصد إلى الشيء المعظَّم. وفي الشرع: قَصْدٌ لبيت الله تعالى بصفة مخصوصة، في وقت مخصوص، بشرائط مخصوصة.

الحِجَاب: كل ما يستر مطلوبك.

وهو عند أهل الحق: انطباع الصور الكونية في القلب المانعة لقبول تجلّي الحق[2].

حجاب العِزّة: هو العَمى والحَيْرة، إذ لا تأثير للإدراكات الكشفية في كُنه الذات، فعَدَمُ نفوذها فيه حجاب لا يَرتفع في حق الغير أبداً.

الحجب: في اللغة: المنع. وفي الاصطلاح: منع شخص معيَّن عن ميراثه، إما كُلّه أو بعضه، بوجود شخص آخر. ويُسمى الأول: حَجْب حرمان، والثاني: حَجْبُ نقصان.

الحَجْر: في اللغة: مطلق المنع. وفي الاصطلاح: مَنع نفاذ تصرّف، قوليّ لا فعليٌّ؛ لصغر، ورِقّ، وجُنون.

الحُجّة: ما دُلّ به على صحة الدعوى وقيل: الحجّة والدليل واحد.

الحد: قولٌ دال على ماهية الشيء.

وعند أهل الله: الفصل بينك وبين مولاك، كتعبّدك وانحصارك في الزمان والمكان المحدودين.

حدُّ الإعجاز: هو أن يرتقي الكلام في بلاغته إلى أن يخرج عن طوق البشر، ويُعْجِزَهم عن معارضته.

الحد التام: ما يتركَّبُ من الجنس والفصل القريبين، كتعريف الإنسان

(1) اصطلاحات الصوفية، ص: 81.
(2) اصطلاحات الصوفية، ص: 81.

بالحيوان الناطق.

الحد: في اللغة: المنع. وفي الاصطلاح: قول يشتمل على ما به الاشتراك، وعلى ما به الامتياز.

الحد المشترك: جزءٌ وُضِعَ بين المقدارين يكون منتهى لأحدهما، ومبتدأ للآخَر، ولا بد أن يكون مخالفاً لهما.

الحد الناقص: ما يكون بالفَصل القريب وحدَهُ، أو به وبالجنس البعيد؛ كتعريف الإنسان بالناطق، أو بالجسم الناطق.

الحَدَث: هو النجاسة الحُكمية المانعة من الصلاة وغيرها.

الحدس: سرعة انتقال الذِّهن من المبادي إلى المطالب، ويقابله الفكر؛ وهو أدنى مراتب الكشف.

الحدسيات: هي ما لا يحتاج العقلُ في جزم الحُكم فيه إلى واسطة بتكرُّر المشاهدة، كقولنا: نور القمر مُستفادٌ من الشمس، لاختلاف تشكُّلاته النورية بحسب اختلاف أوضاعه من الشمس قُرْباً وبُعْداً.

الحدوث: عبارة عن وجود الشيء بعد عَدمه.

الحدوث الذاتي: هو كون الشيء مفتقراً في وجوده إلى الغير.

الحدوث الزماني: هو كون الشيء مسبوقاً بالعدم سَبْقاً زمانياً، والأول أعم مطلقاً من الثاني.

الحدود: جمع حد. وهو في اللغة: المنع. وفي الشرع: عقوبة مُقدَّرة وجبت حقاً لله تعالى.

الحديث الصحيح: ما سَلِمَ لفظه من ركاكةٍ، ومعناه من مخالفة آيةٍ أو خبرٍ مُتواترٍ، أو إجماعٍ، وكان روايةَ عَدْلٍ وفي مقابلته السقيم.

الحديث القدسي: هو من حيث المعنى من عند الله تعالى، ومن حيث اللفظ من رسوله ﷺ. فهو ما أخبر الله تعالى به نبيّه بإلهام أو بالمنام، فأخبر عليه السلام عن ذلك المعنى بعبارة نَفْسِه، فالقرآن مفضَّل عليه، لأن لفظه منزَّل أيضاً.

الحذّ: حذف وتد مجموع، مثل حذف (عِلُنْ) من (مُتَفَاعِلُنْ) ليبقى (مُتَفَا)، فينقل إلى (فَعِلُنْ)، ويسمى أحذّ.

الحذف: إسقاط سبب خفيف، مثل (لُنْ) من (مَفَاعِيْلُنْ) ليبقى (مَفَاعِيْ) فينقل

إلى (فَعُوْلُنْ). ويحذف (لُنْ) من (فَعُوْلُنْ) ليبقى (فَعُوْ) فينقل إلى (فُعْل)، ويُسمى محذوفاً.

الحرارة: كيفيّةٌ من شأنها تفريق المختلفات وجمع المتشاكلات.

الحرص: طَلَبُ شيء باجتهاد في إصابته.

الحرف: ما دلَّ على معنى في غيره.

الحرف الأصلي: ما ثَبَتَ في تصاريف الكلمة لفظاً أو تقديراً.

حرف الجر: ما وضع لإفضاء الفعل أو معناه إلى ما يليه، نحو: مررت بزيد، وأنا مار بزيد.

الحرف الزائد: ما سَقَطَ في بعض تصاريف الكلمة.

الحرَق: هو أواسط التجلّيات الجاذبة إلى الفناء، التي أوائلها البَرْق، وأواخرها الطَّمْس في الذات[1].

الحركة: الخروج من القوة إلى الفعل على سبيل التدريج قُيِّدَ بـ«**التدريج**» ليَخرُجَ الكون عن الحركة.

وقيل: هي شُغْلُ حيّزٍ بعد أن كان في حيّزٍ آخر.

وقيل: الحركة كونان في آنَيْن في مكانين، كما أن السكون كونان في آنَيْن في مكان واحد.

الحركة الإرادية: ما لا يكون مبدؤها بسبب أمر خارج، مقارناً بشعور وإرادة، كالحركة الصادرة من الحيوان بإرادته.

الحركة بمعنى التوسط: هي أن يكون الجسم واصلاً إلى حدٍّ من حدود المسافة في كل آن، لا يكون ذلك الجسم واصلاً إلى ذلك الحد قبل ذلك الآن وبعده.

الحركة بمعنى القطع: إنما تحصل عند وجود الجسم المتحرك إلى المنتهى، لأنها هي الأمر الممتدّ من أول المسافة إلى آخرها.

الحركة الذاتية: ما يكون عروضها لذات الجسم نفسه.

الحركة الطبيعية: ما لا يحصل بسبب أمر خارج، ولا يكون مع شعور

(1) اصطلاحات الصوفية، ص: 63.

وإرادة، كحركة الحجر إلى أسفل.

الحركة العرضية: ما يكون عروضها للجسم بواسطة عروضها لشيء آخر بالحقيقة، كجالس السفينة.

الحركة في الكمّ: هي انتقال الجسم من كمية إلى أخرى، كالنمو والذّبول.

الحركة في الكيف: هي انتقال الجسم من كيفية إلى أخرى، كتسخن الماء وتبرّده، وتسمى هذه الحركة استحالةً.

الحركة في الكيف: هي الكيفية الحاصلة للمتحرك، ما دام متوسطاً بين المبدأ والمنتهى، وهو أمر موجود في الخارج.

الحركة في الموضع: هي الحركة المستديرة المُنتقل بها الجسمُ من وضع إلى آخر، فإن المتحرك على الاستدارة إنما تبدّل نسبة أجزائه إلى أجزاء مكانه ملازماً لمكانه غير خارج عنه قطعاً، كما في حَجر الرحا.

الحركة في الوضع: قيل هي التي لها هَوية اتصالية على الزمان لا يتصور حصولها إلا في الزمان.

الحركة القسرية: ما يكون مبدؤها بسبب ميل مُستفاد من خارج، كالحجر المرمي إلى فوق.

الحروف: هي الحقائق البسيطة من الأعيان[1]، عند مشايخ الصوفية.

حروف الجر: ما وُضِع لإفضاء الفعل أو معناه إلى ما يليه. نحو: مررتُ بزيدٍ، وأنا مارٌّ.

الحروف العاليات: هي الشؤون الذاتية الكائنة في غيب الغيوب؛ كالشجرة في النواة، وإليه أشار الشيخ ابن عربي بقوله:

كُنّا حروفاً عالياتٍ لم نَقُلْ مُتعلّقات في ذُرَى أعلى القُلَلْ[2]

حروف اللّين: هي الواو والياء والألف. سميت حروف اللّين لما فيها من قَبول المدّ.

الحرية: في اصطلاح أهل الحقيقة: الخروج عن رِقّ الكائنات، وقَطع جميع

(1) اصطلاحات الصوفية، ص: 81.
(2) اصطلاحات الصوفية، ص: 81 ـ 82.

العلائق والأغيار.

وهي على مراتب: حرية العامة عن رِقّ الشهوات. وحرية الخاصة عن رقّ المُرادات لفناء إرادتهم من إرادة الحق. وحرية خاصة الخاصة عن رق الرسوم والآثار لانمحاقهم في تجلّي نور الأنوار[1].

الحزم: أخذ الأُمور بالاتفاق.

الحزن: عبارة عما يحصُل لوقوع مكروه، أو فوات محبوب في الماضي.

الحسّ المشترك: هو القوة التي ترتسم فيها صُور الجزئيات المحسوسة، فالحواس الخمسة الظاهرة، كالجواسيس لها، فتطلع عليها النفس من ثمة فتدركها، ومحله مقدَّم التجويف الأول من الدماغ، كأنها عين تشعب منها خمسة أنهار.

الحسب: ما يَعُدُّه المرء من مفاخر نفسه وآبائه.

الحسد: تمنّي زوال نعمة المحسود إلى الحاسد.

الحَسْرة: هي بلوغ النهاية في التلهُّف حتى يبقى القلب حسيراً لا موضعَ فيه لزيادة التلهُّف، كالبصر الحسير لا قوة فيه للنظر.

الحَسَن: هو كون الشيء ملائماً للطبع؛ كالفرح، وكون الشيء صفة كمال؛ كالعلم، وكون الشيء متعلّق المدح؛ كالعبادات.

الحَسَن: هو ما يكون متعلق المدح في العاجل، والثواب في الآجل.

الحَسَن لمعنى في غيره: هو الاتصاف بالحسن لمعنى ثبت في غيره؛ كالجهاد، فإنه فليس بحسن لذاته، لأنه تخريب بلاد الله وتعذيب عباده وإفناؤهم، وقد قال محمد ﷺ: **«الآدمي بُنيان الرب، مَلعون من هدم بُنيان الرب»**[2]. وإنما حَسُنَ لما فيه من إعلاء كلمة الله وهلاك أعدائه، وهذا باعتبار كُفر الكافر.

الحَسَن لمعنى في نفسه: عبارة عما اتصف بالحسن لمعنى ثبت في ذاته، كالإيمان بالله وصفاته.

الحسن من الحديث: أن يكون راويه مشهوراً بالصدق والأمانة، غير أنه لم

---

(1) اصطلاحات الصوفية، ص: 82.

(2) لم أعثر عليه مع طول بحث.

يبلغ درجة الحديث الصحيح، لكونه قاصراً في الحفظ والوثوق، وهو مع ذلك يَرتفع عن حال مَن دونه.

الحشو: هو في اللغة: ما يُملأ به الوسادة. وفي الاصطلاح: عبارة عن الزائد الذي لا طائل تحته.

الحشو في العروض: هو الأجزاء المذكورة بين الصدر والعروض. وبين الابتداء والضرب من البيت، مثلاً:

إذا كان البَيت مركَّباً من (مفاعيلن) ثماني مرات، فمفاعيلن الأول صدر، والثاني والثالث حشو، والرابع عروض، والخامس ابتداء، والسادس والسابع حشو، والثامن ضرب. وإذا كان مركباً من (مفاعيلن) أربع مرات، فمفاعيلن الأول صدر، والثاني عروض، والثالث ابتداء، والرابع ضرب، فلا يوجد فيه الحشو.

الحَصْر: عبارة عن إيراد الشيء على عدد معين.

الحصر: إما عقلي: وهو الذي يكون دائراً بين النفي والإثبات، ومنه الاحتمال العقلي فضلاً عن الوجودي، كقولنا: الدلالة إما لفظي وإما غير لفظي. وإما استقرائي: وهو الذي لا يكون دائراً بين النفي والإثبات، بل يحصل بالاستقراء والتتبُّع، ولا يضره الاحتمال العقلي، بل يضره الوقوعي، كقولنا: الدلالة اللفظية إما وضعية وإما طبعية.

الحصر: على ثلاثة أقسام:

حصر عقلي: كالعدد للزوجية والفردية.

وحصر وقوعي: كحصر الكلمة في ثلاثة أقسام.

وحصر جَعْلي: كحصر الرسالة على مقدمة وثلاث مقالات وخاتمة.

حصر الكلي في أجزائه: هو الذي لا يصحّ إطلاق اسم الكل على أجزائه، مثل حصر الرسالة على الأشياء الخمسة، لأنه لا تطلق الرسالة على كل واحد من الخمسة.

حصر الكلي في جزئياته: هو الذي يصح إطلاق اسم الكلي على كل واحد من جزئياته، كحصر المقدمة على ماهية المنطق، وبيان الحاجة إليه وموضوعه.

الحِضَانة: هي تربية الولد.

الحضرات الخمس الإلٰهية: حضرة الغيب المطلق، وعالمها عالم الأعيان

الثابتة في الحضرة العلمية.

وفي مقابلتها: حضرة الشهادة المطلقة، وعالمها عالم الملك.

وحضرة الغيب المضاف، وهي تنقسم إلى ما يكون أقرب من الغيب المطلق، وعالمه عالم الأرواح الجبروتية والملكوتية، أعني عالم العقول والنفوس المجرّدة، وإلى ما يكون أقرب من الشهادة المطلقة، وعالمه عالم المثال، ويسمى بعالم الملكوت.

والخامسة: الحضرة الجامعة للأربعة المذكورة، وعالمها عالم الإنسان الجامع بجميع العوالم وما فيها.

فعالم الملك مظهر عالم الملكوت، وهو عالم المثال المطلق، وهو مظهر عالم الجبروت، أي عالم المجردات، وهو مظهر عالم الأعيان الثابتة، وهو مظهر الأسماء الإلٰهية والحضرة الواحديَّة، وهي مظهر الحضرة الأحديَّة.

الحَظْر: هو ما يُثاب بتركه، ويُعاقب على فعله.

الحَفْصية: هم أصحاب أبي حفص بن أبي المِقدام، زادوا على الإباضيَّة: أن بين الإيمان والشرك معرفة الله، فإنها خَصْلة متوسطة بينهما[1].

الحفظ: خبط الصور المُدْرَكة.

الحق: اسم من أسماء الله تعالى. والشيء الحق، أي الثابت حقيقة. ويستعمل في الصدق والصواب أيضاً، يقال: قول حق، أي صدق وصواب.

الحق في اللغة: هو الثابت الذي لا يسوغ إنكاره.

وفي اصطلاح أهل المعاني: هو الحكم المُطابق للواقع، يطلق على الأقوال والعقائد والأديان والمذاهب، باعتبار اشتمالها على ذلك، ويقابله الباطل.

وأما الصدق فقد شاع في الأقوال خاصة، ويقابله الكذب، وقد يُفْرَقُ بينهما بأن المطابقة تُعتبر في الحق من جانب الواقع، وفي الصدق من جانب الحُكم، فمعنى صدق الحكم مطابقته للواقع، ومعنى حقّيته مطابقة الواقع إياه.

حق اليقين: عبارة عن فناء العبد في الحق، والبقاء به علماً وشهوداً وحالاً لا علماً فقط، فعِلْم كل عاقل الموت عِلْم اليقين، فإذا عاين الملائكة فهو عين

(1) لمزيد من التفصيل عن هذه الفرقة ومبادئها، انظر: الفرق بين الفرق، ص: 104، مقالات الإسلاميين: (170/1)، الملل والنحل، ص: 88 .

اليقين، فإذا ذاق الموت فهو حق اليقين.

وقيل: علمُ اليقين ظاهرُ الشريعة. وعين اليقين الإخلاصُ فيها. وحقُّ اليقين المشاهدةُ فيها.

حقائق الأسماء: هي تعيّنات الذات ونسبها، لأنها صفات تتميز بها الأسماء بعضها عن بعض[1].

الحِقد: هو طلب الانتقام، وتحقيقه: أن الغضب إذا لزم كظمه لعجز عن التشفي في الحال رَجع إلى الباطن وأحتقن فيه فصار حِقداً.

الحقد: سوء الظن في القلب على الخلائق لأجل العداوة.

الحقيقة: اسم لما أريد به ما وضع له، فعيلة من: حَقَّ الشيء إذا ثبت، بمعنى فاعلة أي حقيق، والتاء فيه للنقل من الوصفية إلى الاسمية كما في العلاّمة، لا للتأنيث. وفي الاصطلاح: هي الكلمة المستعملة فيما وضعت له في اصطلاح به التخاطب.

واحترز به عن المجاز، الذي استعمل فيما وضع له في اصطلاح آخر غير اصطلاح التخاطب، كالصلاة إذا استعملها المخاطب بعُرف الشَّرع في الدعاء، فإنها تكون مجازاً، لكون الدعاء غير ما وضعت هي له في اصطلاح الشرع، لأنها في اصطلاح الشرع وضعت للأركان والأذكار المخصوصة، مع أنها موضوعة للدعاء في اصطلاح اللغة.

الحقيقة: كل لفظ يبقى على موضوعه. وقيل: ما اصطلح الناس على التخاطب به.

والشيء الثابت قطعاً ويقيناً، يقال: حق الشيء، إذا ثبت، وهو اسم للشيء المستقر في محله، فإذا أُطلق يراد به ذات الشيء الذي وَضعه واضع اللغة في الأصل، كاسم الأسد، للبهيمة، وهو ما كان قاراً في محله، والمجاز ما كان قارّاً في غير محله.

حقيقة الحقائق: هي المرتبة الأحديّة الجامعة بجميع الحقائق، وتسمّى

(1) في الأصل: «إلا أنها صفاتٌ يميز بها الإنسان بعضها عن بعض» وهو تحريف، والتصويب من اصطلاحات الصوفية، ص: 83.

حضرة الجمع، وحضرة الوجود[1].

حقيقة الشيء: ما به الشيء هو هو، كالحيوان الناطق للإنسان بخلاف مثل: الضاحك، والكاتب، مما يمكن تصور الإنسان بدونه.

وقد يقال: إن ما به الشيء هو هو باعتبار تحقُّقه حقيقةً، وبامتياز تشخُّصِهِ هُوِيَّةً، ومع قطع النظر عن ذلك: ماهِيَّةً.

الحقيقة العقلية: جملة أُسند فيها الفعل إلى ما هو الفاعل عند المتكلم، كقول المؤمن: أنبت الله البَقْلَ، بخلاف: نهاره صائم، فإن الصوم ليس للنهار.

الحقيقة المحمدية: هي الذات مع التعين الأول، وهو الاسم الأعظم[2].

الحكاية: عبارة عن نقل كلمة من موضع إلى موضع آخر بلا تغيير حركة ولا تبديل صيغة. وقيل: الحكاية إتيان اللفظ على ما كان عليه من قبل.

الحكاية: استعمال الكلمة بنقلها من المكان الأول إلى المكان الآخر، مع استبقاء حالها الأولى وصورتها.

الحكم: إسناد أمر إلى آخر إيجاباً أو سلباً. فخرج بهذا ما ليس بحكم، كالنسبة التقييدية.

الحكم: وضع شيء في موضعه. وقيل: هو ما له عاقبة محمودة.

الحكم الشرعي: عبارة عن حكم الله تعالى المتعلق بأفعال المكلفين.

الحكماء الإشراقيون: هم الذين يكون قولهم وفعلهم موافقاً للسنة. رئيسهم أفلاطون.

الحكماء المشاؤون: رئيسهم أرسطو.

الحكمة: علم يُبحث فيه عن حقائق الأشياء على ما هي عليه في الوجود بقدر الطاقة البشرية، فهي علم نظريّ غير آلي.

والحكمة أيضاً: هي هيئة القوة العقلية العلمية المتوسِّطة بين الجَرْبَزَة[3] التي هي إفراط هذه القوة، والبلادة التي هي تفريطها.

---

(1) اصطلاحات الصوفية، ص: 82.

(2) اصطلاحات الصوفية، ص: 82.

(3) الجَرْبَزَة: مصدر جُرْبُز: الخَبُّ الخبيث؛ معرَّب كُرْبُز. القاموس المحيط: جربز.

الحكمة: تجيء على ثلاثة معان: الأول: الإيجاد. والثاني: العلم. والثالث: الأفعال المتقنة، كالشمس والقمر وغيرهما.

وقد فسَّر ابن عباس ﷺ الحكمة في القرآن بتعلم الحلال والحرام.

وقيل: الحكمة في اللغة: العلم مع العمل.

وقيل: الحكمة يستفاد منها ما هو الحق في نفس الأمر بحسب طاقة الإنسان.

وقيل: كل كلام وافق الحقَّ فهو حكمةٌ.

وقيل: الحكمة هي الكلام المعقول المصون عن الحشو.

الحكمة الإلٰهية: علم يُبحث فيه عن أحوال الموجودات الخارجية المجردة عن المادة التي لا بقدرتنا واختيارنا.

وقيل: هي العلم بحقائق الأشياء على ما هي عليه والعمل بمقتضاه، ولذا انقسمت إلى العلمية والعملية.

الحكمة المسكوت عنها: هي أسرار الحقيقة التي لا يطلع عليها علماء الرسوم والعوام على ما ينبغي، فيضرهم أو يهلكهم، كما روي أن رسول الله ﷺ كان يجتاز في بعض سِكك المدينة مع أصحابه، فأقسمت عليه امرأة أن يدخلوا منزلها، فدخلوا، فرأوا ناراً مُضرمة، وأولاد المرأة يلعبون حولها، فقالت: يا نبي الله، الله أرحم بعباده، أم أنا بأولادي؟ فقال: «**بل الله أرحم؛ فإنه أرحم الراحمين**»، فقالت: يا رسول الله: أتراني أحب أن ألقي ولدي في النار؟ قال: «**لا**». قالت: فكيف يلقي الله عباده فيها وهو أرحم بهم؟

قال الراوي: فبكى رسول الله ﷺ، فقال: «**هكذا أُوحي إلي**»[1].

الحكمة المنطوق بها: هي علوم الشريعة والطريقة[2].

الحلال: كل شيء لا يعاقب عليه باستعماله.

الحلال: ما أطلق الشرع فعله، مأخوذ من الحَل، وهو الفتح.

الحِلم: هو الطمأنينة عند سَوْرة الغضب. وقيل: تأخير مكافأة الظالم.

---

(1) اصطلاحات الصوفية، ص: 83 ـ 84، والحديث أخرجه ابن ماجه (4297)، عن ابن عمر رضي الله عنهما. وأصل الحديث في البخاري (5999)، ومسلم (2754)؛ من حديث أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

(2) اصطلاحات الصوفية، ص: 83 .

الحلول الجواري: عبارة عن كون أحد الجسمين ظرفاً للآخر؛ كحلول الماء في الكوز.

الحلول السَّرَياني: عبارة عن اتحاد الجسمين بحيث تكون الإشارة إلى أحدهما إشارة إلى الآخر، كحلول ماء الورد في الورد، فيسمى الساري حالاً، والمَسْرِيّ فيه محلاً.

الحمد: هو الثناء على الجميل من جهة التعظيم من نعمة وغيرها.

الحمد الحالي: هو الذي يكون بحسب الروح والقلب، كالاتصاف بالكمالات العلمية والعملية، والتخلق بالأخلاق الإلٰهية.

الحمد العرفي: فعل يُشعر بتعظيم المُنْعِم بسبب كونه مُنعماً، أعم من أن يكون فعل اللِّسان أو الأركان.

الحمد الفعلي: هو الإتيان بالأعمال البدنية ابتغاءً لوجه الله تعالى.

الحمد القولي: هو حمد اللسان وثناؤه على الحق بما أثنى به على نفسه على لسان أنبيائه.

الحمد اللغوي: هو الوصف بالجميل على جهة التعظيم والتبجيل باللسان وحده.

الحمزية: هم أصحاب حمزة بن أدرك، وافقوا الميمونية فيما ذهبوا إليه من البدع، إلا أنهم قالوا: أطفال الكفار في النار[1].

حمل المواطاة: عبارة عن أن يكون الشيء محمولاً على الموضوع بالحقيقة بلا واسطة، كقولنا: الإنسان حيوان ناطق، بخلاف حمل الاشتقاق، إذ لا يتحقق في أن يكون المحمول كلياً للموضوع، كما يقال: الإنسان ذو بياض، والبيت ذو سقف.

الحملة: خروج النفس الإنسانية إلى كمالها المُمكن بحسب قوتها النَّطقية والعملية.

الحَمِيَّة: المحافظة على المَحْرم والدِّين من التُّهَمَة.

---

(1) لمزيد من التفصيل عن هذه الفرقة ومبادئها، انظر: الفرق بين الفرق، ص: 280، مقالات الإسلاميين، (164/1)، الملل والنحل، ص: 84.

الحوالة: هي مشتقة من (التحول) بمعنى الانتقال. وفي الشرع: نقل الدَّين وتحويله من ذمة المُحيل إلى ذمة المُحال عليه.

الحَياء: انقباض النفس من شيء وتركه حَذراً عن اللوم فيه. وهو نوعان:

نفساني: وهو الذي خلقه الله تعالى في النفوس كلها؛ كالحياء من كشف العورة، والجماع بين الناس.

وإيماني: وهو أن يَمنع المؤمن من فعل المعاصي خوفاً من الله تعالى.

الحياة: هي صفة توجب للموصوف بها أن يعلم ويقدر.

الحياة الدنيا: هي ما يشغل العبد عن الآخرة.

الحيز الطبيعي: ما يقتضي الجسم بطبعه الحصول فيه.

الحيز عند المتكلمين: هو الفراغ المتوهم الذي يشغله شيء ممتد، كالجسم، أو غير ممتد، كالجوهر الفرد.

وعند الحكماء: هو السطح الباطن من الحاوي المماسّ للسطح الظاهر من المَحْوِي.

الحيض: في اللغة: السيلان. وفي الشرع: عبارة عن الدم الذي ينفضه رَحِمُ امرأةٍ سليمة عن الداء والصغر.

احترز بقوله: (رحم امرأة) عن دم الاستحاضة، وعن الدماء الخارجة من غيره. وبقوله: (سليمة عن الداء) عن النفاس، إذ النفاس في حكم المرض، حتى اعتبر تصرفها من الثلث. وبـ(الصغر) عن دم تراه ابنة تسع سنين، فإنه ليس بمعتبر في الشرع.

الحيلة: اسم من الاحتيال. وهي التي تُحوِّل المرء عما يكرهه إلى ما يُحبه.

الحيوان: الجسم النامي الحسّاس المتحرك بالإرادة.